



UNEP(DEC)/MED IG.16/4
3 October 2005

ARABIC

Original: ENGLISH ...

خطة عمل البحر المتوسط

الاجتماع
في اتفاقية
للبحر المتوسط وبروتوكولاتها
العادي الرابع عشر للأطراف المتعاقدة
حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية



بورتوروز، (سلوفينيا)، 8-11 تشرين الثاني/نوفمبر 2005

مشروع إعلان بورتوروز

مشروع إعلان بورتوروز

إن الأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر المتوسط وبرتوكولاتها (اتفاقية برشلونة)، المجتمع في بورتوروز، سلوفينيا، بين 8 و11 تشرين الثاني/نوفمبر عام 2005، في إطار برنامج الأمم المتحدة للبيئة/ خطة عمل المتوسط،

وإن تستذكر أن حكومات الدول المتوسطية والمجموعة الأوروبية قد اعتمدت عام 1975 خطة عمل المتوسط لمساعدة الحكومات المتوسطية على تقدير التلوث البيئي ومكافحته، وصياغة سياساتها البيئية الوطنية، والنهوض بقدرتها على تحديد خيارات أفضل للأنماط البديلة من التنمية وتحسين استخدام الموارد وترشيده؛

وإن تقر بالمساهمة القيمة التي قدمتها اتفاقية برشلونة وبرتوكولاتها في النهوض بنوعية البيئة البحرية وترويج التنمية المستدامة في المتوسط؛

وإن تقر بأن خطة عمل المتوسط كانت على مدى العقود الثلاثة الماضية أداة بارزة في التغيير والتقدم فيما يتصل بالمسائل البيئية في المتوسط؛

وإن تستذكر أن عام 2004 شهد سريان مفعول اتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر الأبيض المتوسط وبرتوكولاتها (اتفاقية برشلونة المعدلة) والبروتوكول المتعلق بالتعاون في منع التلوث من السفن ومكافحة تلوث البحر المتوسط في حالات الطوارئ (بروتوكول المنع والطوارئ)؛

وإن تقر فوق ذلك بالجهود القيمة التي بذلتها أمانة خطة عمل المتوسط، واللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة، وعناصر الخطة، ولاسيما مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء، طوال العملية التحضيرية للاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة؛

وإن تحيط علماً بنتائج واقتراحات الاجتماع العاشر للجنة المتوسطية للتنمية المستدامة المنعقد في أثينا في حزيران/يونيو عام 2005، ولاسيما استكمال الخطة المتوسطية للتنمية المستدامة وميثاق أثينا؛

وإن تؤكد من جديد الحاجة إلى تحقيق التنمية المستدامة على المستويات الإقليمية، والوطنية، والمحلية تمثيلاً مع الأهداف الإنمائية للألفية، والإعلان المتوسطي في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وخطة تنفيذ جوهانسبرغ، وإعلان كاتانيا؛

وإن تلاحظ بارتياح إقرار الشراكة الأوروبية المتوسطية، عبر المؤتمر الثاني لوزراء البيئة المنعقد في أثينا في تموز/يوليو عام 2002، والمؤتمر السابع لوزراء الخارجية في لوكسمبورغ في أيار/مايو عام 2005، بأهمية اللجنة المتوسطية واستراتيجيتها المتعلقة بالتنمية المستدامة بالنسبة لإدراج هذه القضية في كل جوانب الشراكة المذكورة؛

وإن تؤمن بأن ترويج التنمية المستدامة يشكل ضرورة حيوية لمواجهة التحديات الإنمائية في الإقليم المتوسطي؛

وإن تؤمن أيضاً بأن وضع وتنفيذ استراتيجيات التنمية المستدامة هما خطوتان ضروريتان في ترويج العدالة، والاستقرار، والازدهار المشترك، من خلال احترام الأصول المتوسطية، والحد من أوجه التباين، وتغيير الأنماط غير المستدامة من الإنتاج والاستهلاك، وضمان التنمية المستدامة للموارد الطبيعية، والنهوض بالتسيير على كل المستويات؛

وإن تقر بأن اللجنة المتوسطية للتنمية المستدامة هي هيئة استشارية ومنتدى للحوار في خطة عمل المتوسط، وأن الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة هي إطار واستراتيجية غير ملزمة للاستدامة البيئية والازدهار المشترك؛

قد اتفقت على ما يلي،

1. أن الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة تمثل فرصة لبلدان المتوسط لإحراز تقدم مستدام في الميادين الاجتماعية والاقتصادية، وحماية البيئة، والترقي الثقافي، ومن ثم المساهمة في إحلال السلام، والاستقرار، والازدهار المشترك في الإقليم،

2. أن الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة هي إطار واستراتيجية غير ملزمة تحدد أبرز التحديات، والمبادئ، والخطوات، والتدابير لتوفير الإرشاد في ترويج وتنفيذ التنمية المستدامة على المستويات الإقليمية، وشبه الإقليمية، والوطنية، وكذلك في ترشيد التعاون الإقليمي والدولي، وتشجيع علاقات الشراكة الحيوية لصالح التنمية المستدامة في إقليم المتوسط،

3. أن الاستراتيجية المتوسطية للتنمية المستدامة ليست أمراً يهم خطة عمل المتوسط والأطراف المتعاقدة فحسب، بل وكذلك كل الجهات الفاعلة والمعنية الأخرى من القطاعات الخاصة، والمجتمع المدني، والمجموعات الرئيسية الأخرى، إلى جانب المؤسسات الإقليمية والدولية ذات الصلة؛ وتوفر هذه الاستراتيجية فرصة ممتازة لبذل الجهود المنسقة وإحراز التقدم المشترك،

4. أن الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة هي إطار مرن يتيح التكيف مع التطورات البارزة، وإدماج القضايا الناشئة الحاسمة،
 5. أن تنفيذ استراتيجيات التنمية المستدامة يتطلب إصلاحات هامة في ميدان السياسات والمؤسسات بالإضافة إلى ثقافة حيوية للتغيير، ولا سيما فيما يتصل بالأنماط غير المستدامة من الإنتاج والاستهلاك،
 6. أن الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة تشكل إسهاماً أساسياً في تحقيق تصور 'الكل فائز' التفاعلي المستند إلى أوجه التضافر، والإدارة الكفوءة، والتنوع الثقافي في سبيل إرساء إقليم إيكولوجي ذي تطور مشترك، ومصير واحد،
 7. أن تنفيذ استراتيجيات التنمية المستدامة يتطلب تطبيق مبادئ متنوعة، بما في ذلك تلبية الاحتياجات الأساسية لكل المواطنين، والوصول إلى المعلومات، واستخدام نهج مشترك متعدد الجهات المعنية، واعتماد المبدأ الوقائي ومبدأ الغرم على الملوث/المستخدم، وكذلك المسؤولية العامة والمشاركة المتسمة في الوقت ذاته بالطابع التفاضلي،
- وقد قررت ما يلي،**

1. أن تعتمد الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة وأن تلتزم ببذل قصارى جهدها لتنفيذ أهداف هذه الاستراتيجية، وتوجهاتها، وتدابيرها المقترحة،
2. أن تُعدّ و/أو تحدّث الاستراتيجيات الوطنية المعنية للتنمية المستدامة، وأن تراعي في ذلك الاستراتيجية المتوسطة مراعاة لائقة،
3. أن تدمج مبادئ التنمية المستدامة في السياسات والقوانين، ولا سيما عبر التعديل المناسب للأطر القانونية وإجراء الإصلاحات المعنية في ميدان السياسات،
4. أن تحشد وتوفر الوسائل البشرية، والتقنية، والمالية الكافية لتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة والاستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة،
5. أن تبدي بوضوح التزامها بتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة عبر تحديد وتنفيذ المشروعات المخصصة والمهمة على المستويات الإقليمية، وشبه الإقليمية، والوطنية، والمحلية،
6. أن تقترح أو تشارك بنشاط في وضع وتنفيذ مبادرات الشراكة التي تتناسب مع الأهداف، والتوجهات، والتدابير المقترحة للاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة والاستراتيجيات الوطنية المعنية،
7. أن تروّج لآلية تفاعلية للتشاور ولحملات التوعية بما يكفل توسيع نطاق الملكية، وتعزيز دعم الجهات الفاعلة المعنية، ولا سيما القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية، لتنفيذها،
8. أن تقيّم التقدم المحرز على طريق تنفيذ الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة على المستويات الإقليمية والوطنية، باستخدام مجموعة كافية من المؤشرات، وأن تعدّل هذه الاستراتيجية على النحو المناسب، وخلال عامين إذا دعت الضرورة، وأن تخضعها لتقدير شامل وتعرضها بعد خمس سنوات،
9. أن تطلب إلى الهيئات الشريكة، والجهات الفاعلة المعنية، ووكالات التمويل على المستويات الإقليمية، وشبه الإقليمية، والوطنية، أن تراعي على النحو اللائق أهداف الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة، وتوجهاتها، وتدابيرها المقترحة، في برامجها التعاونية، وأن تسهم بنشاط في تنفيذ هذه الاستراتيجية والاستراتيجيات الوطنية المعنية.

وإلى جانب ذلك فإن الأطراف المتعاقدة،

- وإن تشعر بالقلق من الأثر الواسع للمصادر الحضرية والصناعية البرية للتلوث على حالة البيئة البحرية والساحلية المتوسطة ونظمها الإيكولوجية؛
- وإن تدرك المساهمة الهامة لبرنامج العمل الاستراتيجي المعتمد عام 1977، وخطط العمل الوطنية المتصلة به، وعملية الحد من التلوث الصناعي التي تقوم بها البلدان المتوسطة، بالنسبة لتنفيذ الاستراتيجية المتوسطة للتنمية المستدامة؛
- وإن تؤكد مجدداً الحاجة إلى إشراك كل الجهات المعنية، بما في ذلك المجتمع المدني، في تنفيذ توجيهات الاتحاد الأوروبي ذات الصلة والاتفاقيات العالمية؛
- وإن تقر بأن عملية تنفيذ خطط العمل الوطنية، التي تتطلب موارد مالية كافية، ستؤدي إلى تعزيز التنمية الاقتصادية، والتقنية، والاجتماعية على المستوى المحلي؛
- وإن تعي أنه مع دخول بروتوكول المصادر البرية حيز التنفيذ فإن الأمر سيفتضي صياغة واعتماد نص ملزم قانوناً يستند إلى برنامج العمل الاستراتيجي ويتضمن تدابير للحد التدريجي من التلوث وجدولاً زمنياً لذلك؛

فقد قررت،

1. الموافقة على خطط العمل الوطنية وإدماجها في الخطط الإنمائية الوطنية، واستراتيجيات التنمية الوطنية، وخطط مكافحة التلوث، حسب الاقتضاء،
2. إيكال دور نشط إلى جميع الجهات المعنية، ولاسيما السلطات الوطنية والمحلية إلى جانب المجتمع المدني، في تنفيذ ومراقبة ورصد خطط العمل الوطنية، مع تيسير وصولها إلى كل المعلومات المعنية،
3. تعبئة كل الموارد الضرورية للتنفيذ الكامل لخطط العمل الوطنية عبر الميزانيات العادية، والأدوات المالية المبتكرة، والتماسها من المؤسسات الدولية أيضاً.

كذلك فإن الأطراف المتعاقدة،

إن ترى أن بروتوكول المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي قد سرى مفعوله عام 1999، وإن تدرك الحاجة الملحة إلى تنفيذ خطة العمل الاستراتيجية للمحافظة على التنوع البيولوجي في المتوسط التي اعتمدت عام 2003 بغية حماية التنوع البيولوجي المتوسطي وتحقيق أهداف مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة؛

وإن تعتقد أن تنفيذ خطة العمل المتعلقة بفقمة الراهب يشكل خطوة ضرورية لحماية هذا النوع الهام؛

وإن تشعر بالقلق من اشتداد خطر انقراض هذه الفقمة المتوسطية الذي يرجع في المقام الأول إلى الأنشطة البشرية، وعمليات القتل المتعمد، وفقد الموائل؛

وإن تعي أن إنعاش هذا النوع يعتبر تحدياً من التحديات البارزة القائمة أمام صون التنوع البيولوجي المتوسطي؛

وإن تسلّم بضرورة توفير إطار قانوني مناسب وآليات تشاركية ملائمة لحماية وصون النوع المذكور وموائله؛

وإن تقر بالحاجة إلى توافر أدوات تشغيلية كافية ذات موارد بشرية ومالية مناسبة لضمان الصون المستهدف والإدارة الكفوءة؛

فإنها قررت،

1. أن تتخذ على وجه السرعة كل التدابير الضرورية لتنفيذ خطة العمل وأن تعزز تعاونها لتصحيح المسار الانخفاض للفقمة،
2. أن تُعنى عناية جدية بمشكلة القتل المتعمد للفقمة المترافقة مع فقد الموائل، وأن تقوم بذلك على نحو يتناسب مع الأوضاع الخاصة للمجتمعات المحلية، ويركز على الصيادين والجهات المعنية الأخرى،
3. أن تنشر المعلومات عن قصص النجاح المعنية المتعلقة بحماية الفقمة وتبادل الخبرات مع جميع الأطراف والجهات الشريكة الأخرى،

وأخيراً فإن الأطراف المتعاقدة،

إن تقر بالحاجة، بعد مضي 30 عاماً، إلى إعادة توجيه دور خطة عمل المتوسط ومهمتها بما يراعي التطورات الناشئة في الميادين الاجتماعية، والاقتصادية، والبيئية على المستويات الدولية والإقليمية؛

وإن تعتقد أن إرساء رؤيا استراتيجية لخطة عمل المتوسط يمكن أن يسهم في تحقيق التنمية المستدامة في إقليم المتوسط؛

وإن ترى أن النتائج، والاستنتاجات، والتوصيات التي خلص إليها التقييم الخارجي لخطة عمل المتوسط تشكل أساساً طيباً للبدء بتطبيق الإصلاحات الضرورية لتعزيز الدور المقبل للخطة في الإقليم؛

فإنها قررت،

1. أن تأخذ في الحسبان تقرير التقييم الخارجي عند تحديد الوجهة المقبلة لخطة عمل المتوسط في العقد القادم،
2. أن تدعو إلى عقد اجتماع استثنائي لنقاط ارتباط خطة عمل المتوسط في فترة السنتين المقبلة تشارك فيه كل الأطراف المعنية والجهات الشريكة للخطة، وذلك لمناقشة نتائج، واستنتاجات، وتوصيات تقرير التقييم الخارجي للخطة، ورفع التوصيات بهذا الشأن إلى اجتماع الأطراف المتعاقدة عام 2007.